

# 391- نور على الدرب - أ د سامي بن محمد الصقير حفظه الله تعالى - السبت 12 محرم 6441هـ

سامي بن محمد الصقير

نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم سبيت ابن ابراهيم سبيت تنفيذ وليد بن عبدالرحمن النومان بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. احبتي المستمعين الكرام السلام عليكم ورحمة الله - [00:00:00](#)

وبركاته اهلا ومرحبا بكم ايها الكرام في هذه الحلقة الجديدة من برنامجكم اليومي نور على الدرب ضيفنا في هذه الحلقة وفضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور سامي بن محمد الصقير عضو هيئة كبار العلماء. في بداية هذه الحلقة نرحب بكم شيخنا الكريم حياكم الله. حياكم الله - [00:00:40](#)

فيكم وفي الاخوة المستمعين والمستمعات حياكم الله مستمعينا الكرام ونسعد بمتابعتكم لنا في هذه الحلقات نسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم للعلم النافع والعمل الصالح شيخنا حفظكم الله نبدأ هذه الحلقة بهذا السؤال الذي يقول باعته هل الالتفات بالبصر في الصلاة يدخل في الالتفات المكروه - [00:00:57](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. اللهم صلي وسلم اما بعد فالالتفات في الصلاة من حيث الاصل نوعان - [00:01:19](#)

النوع الاول التفات بالقلب وهو اشدها وذلك بالوساوس والهواجس التي تصرفه عن حضور قلبه في الصلاة والنوع الثاني التفات بالبدن وهذا على اقسام ثلاثة القسم الاول ان يلتفت في جميع بدنه - [00:01:40](#)

وهذا محرم بل وتبطل به الصلاة ان استدار بجميع بدنه لانه انحرف عن جهة القبلة والقسم الثاني ان يكون الالتفات في الرأس والرقبة مع ثبات البدن وهذا مكروه الا لحاجة - [00:02:13](#)

والقسم الثالث ان يكون الالتفات بالبصر فقط وهذا ايضا مكروه الا لحاجة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الالتفات هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد ويستثنى من الالتفات - [00:02:38](#)

في البدن من حيث بطلان الصلاة مسائل المسألة الاولى قال اهل العلم اذا صلى في الكعبة فيجوز ان يلتفت ببدنه لانه اذا التفت عن قبلة استقبال قبلة اخرى بان جميع جهات الكعبة قبلة - [00:03:01](#)

والمسألة الثانية في شدة الخوف لانه اذا اشتد الخوف سقط استقبال القبلة في هذه الحال والمسألة الثالثة الصلاة على الراحلة فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي النافلة على راحلته اينما توجهت به - [00:03:24](#)

والمسألة الرابعة اذا تغير اجتهاده في الصلاة او صلى الى غير القبلة باجتهاد ثم اخبر في اثناء الصلاة فانه يجب عليه ان يتجه الى جهة القبلة وان ينحرف عن جهته السابقة ولا يضر ذلك لانه في هذه الحال اتجه الى القبلة - [00:03:47](#)

نعم بارك الله فيكم شيخنا واحسن اليكم اه ايضا من الاسئلة التي وصلتنا هذا السؤال يقول باعته اذا كان عند الانسان نصاب زكوي وابدله بشيء اخر مما تجب فيه الزكاة - [00:04:16](#)

فهل يعتبر حول المال الاول الذي ابدله او يستأنف الحول اذا ابدل الانسان ما تجب فيه الزكاة من الأموال في غيره فهذا على اقسام القسم الاول ان يبدله بجنسه عينا وحكما - [00:04:30](#)

كما لو ابدل ذهباً بفضة او فضة بفضة او ربيالات بريالات ونحو ذلك فان الحول لا ينقطع فليبني على الحول السابق لانه ابدله بجنسه  
عينا وحكما المبدل منه كالاول من حيث الجنس - [00:04:54](#)

ومن حيث العين والحكم القسم الثاني ان يبدله بجنسه عينا لا حكما كما لو كان عنده ماشية وهي سائمة فابديلها بماشية اخرى وهي  
عروض تجارة فان الحول في هذه الحال ينقطع - [00:05:19](#)

بان الزكاة السائمة ليست كزكاة عروض التجارة والقسم الثالث ان يبدله بغير جنسه عينا لكن بما في حكمه كابدال ذهب بفضة او ابدال  
فضة بذهب فينقطع الحول في هذه الحال - [00:05:43](#)

لان كلا من الذهب والفضة كلاهما جنس مستقل قدر الشارع لكل منهما نصابا خاصا فعلى هذا يستأنف الحول والقسم الرابع ان يبدله  
بغير جنسه عينا وحكما كما لو كان عنده سائمة غنم - [00:06:11](#)

فابدلها بسائمة بقر فينقطع الحول لان كلا منهما جنس مستقل والواجب في كل منهما يخالف الاخر هذا هو الحكم في ابدال النصاب  
بغيره احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم. آآ ايضا هذا سائل يقول ما حكم الصلاة خلف شخص يلحن في الفاتحة لحنا واضحا -  
[00:06:39](#)

الذي لا يحسن الفاتحة او يلحن فيها نحن واضحا جليا يحيل المعنى ويسمى عند الفقهاء الامي لا تصح صلاته الا بمثله فلا يصح ان  
يكون اماما لمن يحسن الفاتحة لانه في الحقيقة امي - [00:07:09](#)

واللحن المحيل للمعنى في الفاتحة كما لو قرأ انعمت بظم التاء فقال صراط الذين انعمت عليهم او فتح همزة اهدنا وقال اهدنا لان  
المعنى ينقلب من طلب الهداية الى الهدية - [00:07:34](#)

او قال اياك نعبد بكسر الكاف فهذا كله من اللحن المحيل للمعنى واما ما لا يحيل المعنى كما لو فتح الدال في نعبد. فقال اياك نعبد او  
واياك نستعين فتصح الصلاة - [00:07:59](#)

خلفه لكن لا ينبغي ان يجعل اماما بل تكره امامته في هذه الحال والواجب على المرء ان يتعلم احكام صلاته ولا سيما ما لا تصح  
الصلاة الا به كالفاتحة وصفة الصلاة من ركوع وسجود وقيام وقعود الى غير ذلك - [00:08:24](#)

ولو فرض ان الانسان صلى خلف شخص وهو يجهل حاله فقرأ الفاتحة ولحن فيها لحنا يحيل المعنى فالواجب عليه ان يفتح عليه اي  
ان يرد عليه فان صحح هذا الامام - [00:08:51](#)

تلاوته فذاك والا وجب عليه ان ينفرد وان يخرج من صلاته. بمعنى انه ينوي الانفراد لان الصلاة لا تصح خلف مثل هذا الامام بارك الله  
فيكم شيخنا واحسن اليكم. اه ايضا هذا سائل يقول هل يجوز للانسان ان يوصي بدفنه في مكان معين؟ وهل يجب على الورثة تنفيذ  
هذه الوصية - [00:09:13](#)

يجوز للانسان ان يوصي بدفنه في مكان معين اذا كان هذا المكان مما يجوز الدفن فيه اما اذا اوصى بدفنه في مكان مما لا يجوز  
الدفن فيه المسجد فلا يجوز تنفيذ هذه الوصية - [00:09:44](#)

لقول النبي صلى الله عليه وسلم لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد واما تنفيذ الوصية من قبل الورثة فان  
كان هناك غرض صحيح ومقصود شرعي في وصيته ان يدفن في مكان معين - [00:10:07](#)

كما لو مات في بلد او يخشى ان يموت في بلد ليس فيه مقابر للمسلمين ونحو ذلك فاوصى ان يدفن في بلاد المسلمين فيجب تنفيذ  
هذه الوصية بان فيها مصلحة شرعية - [00:10:32](#)

وغرضا مقصودا من الموصي واما اذا لم يكن هناك غرض صحيح ولا مصلحة شرعية فلا يجب تنفيذ هذه الوصية من قبل الورثة بما  
فيه من اتعابهم وارهاقهم ولان هذا مخالف - [00:10:52](#)

بعمل الصحابة رضي الله عنهم فان عملهم ان يدفن الانسان حيث مات ولان الانسان لن ينفعه عند الله عز وجل سوى عمله الصالح  
وارض الله واسعة وليس هناك مزية او خصيصة لمكان دون اخر - [00:11:18](#)

ولهذا جاء عن سلمان الفارسي رضي الله عنه انه قال ان الارض لا تقديس احدا وانما يقديس الانسان عمله نعم احسن الله اليكم شيخنا

وبارك الله فيكما في علمكم. ايضا من الاسئلة التي بعث بها بعض المستمعين الكرام هذا السائل الذي يقول ما معنى قول - [00:11:44](#) الله تعالى وكلمته القاها الى مريم وروح منه قول الله عز وجل وكلمته القاها الى مريم وروح منه قول الله عز وجل وهي كن وقوله القاها الى مريم - [00:12:11](#)

اي وجهها اليها لقوله كن فيكون ومريم ابنة عمران هي اخت هارون كما قال الله تعالى يا اخت هارون ما كان ابوك امرأ سوء وما كانت امك بغيا وليس هو هارون اخا موسى عليهما الصلاة والسلام - [00:12:31](#)

لان بينهما وبين موسى سنين طويلة وقوله وروح منه من هنا الابتداء وليست تبعية فهي كقول الله عز وجل وسخر لكم ما في السماوات وما في الارض جميعا منه ومن المعلوم - [00:12:57](#)

ان الشمس والقمر والنهار والبحار. ليست جزءا من الله عز وجل فقوله وروح منه اي روح من الارواح التي خلقها الله تعالى عيسى عليه الصلاة والسلام ليس روحا بل هو جسد ذو روح - [00:13:22](#)

كما قال الله تعالى ما المسيح ابن مريم الا رسول قد خلت من قبله الرسل فبالنفخ صار جسدا وبالروح صار جسدا وروحا سمعنا قوله وروح منه لها معنيان المعنى الاول - [00:13:46](#)

انه ريح منه وهو ما حصل بالنفخ من جبريل عليه الصلاة والسلام والمعنى الثاني انه روح من الله اي ان روحه مخلوقة من الله تعالى ولا منافاة بين المعنيين فان جبريل - [00:14:09](#)

عليه الصلاة والسلام نفخ في مريم والنفخ ريح وكذلك عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام جسد نفخت فيه الروح فصار انسانا بارك الله فيكم شيخنا واحسن اليكم ايضا هذا سائل يقول اذا صلى الانسان الى سترة فهل الافضل ان ينحرف قليلا عنها ويجعلها على حاجبه - [00:14:32](#)

لايمن او الایسر وهل السترة مسنونة حتى لو كان الانسان لا يخشى مرور احد امامه ظاهر السنة الواردة عن الرسول صلى الله عليه وسلم يدل على ان المصلي يجعل السترة تلقاء وجهه - [00:15:00](#)

اي امامه ومقابلة له لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا وقال صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم الى سترة فليدنو منها واما الحديث الوارد - [00:15:19](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الى سترة جعلها على حاجبه الايمن او الایسر ولا يصمد لها صمدا فهذا الحديث ضعيف ولا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:15:39](#)

واتخاذ السترة للمصلي سنة مطلقا ولو كان لا يخشى مارا بوجهين الوجه الاول ان الاحاديث الواردة باتخاذ السترة عامة لم تفرق بين حال خشية المرور وعدمها والوجه الثاني ان الحكمة - [00:15:59](#)

من مشروعية اتخاذ السترة ليست هي منع المرور بين يدي المصلي فقط بل هناك حكم اخرى فمن حكم اتخاذ السترة اولا انها تحجب نظر المصلي عن الروغان وتكف بصره عما وراء سترته - [00:16:28](#)

حتى يخشع في صلاته ومن الحكم اتخاذ السترة انها علامة على ان الانسان يصلي فاذا رأيت شخصا قد اتخذ سترة امامه فانك تحكم انه يصلي ولو كنت بعيدا عنه وثالثا - [00:16:53](#)

من حكمها ان فيها اعطاء المجال بالماردين بحيث انه لا يحوجهم الى المرور او الانتظار ومن حكمها ايضا ان فيها وقاية للمار من اثم المرور ومن حكمها انها تمنع قطع الشيطان لصلاة الانسان - [00:17:15](#)

لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم الى سترة فليدنو منها لا يقطع الشيطان عليه صلاته والقاعدة ان تخلف علة من علل الحكم لا ينفي ثبوت الحكم اذا كان للحكم - [00:17:40](#)

اكثر من علة احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم وفي علمكم الى هنا احبتي المستمعين الكرام نكون قد وصلنا الى نهاية هذه الحلقة التي قد تفضل فيها بالاجابة عن اسئلتكم فضيلة الشيخ - [00:18:04](#)

شيخ الاستاذ الدكتور سامي بن محمد الصقير عضو هيئة كبار العلماء فشكر الله لشيخنا الكريم وبارك الله فيه وفي علمه وشكر الله

لكم احبتنا ومستمعينا الكرام حسن متابعتكم في هذه الحلقات نسأل الله جل وعلا - 00:18:17  
ان يهينا واياكم علما نافع والعمل الصالح وان يوفقنا جميعا لما يحب ويرضى. حتى الملتقى بكم في لقاء قادم بمشيئة الله تعالى  
نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته نور على الدرب - 00:18:29  
برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم سبيت ابن ابراهيم سبيت تنفيذ وليد بن  
عبدالرحمن - 00:18:46